

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتعديل قرار إنشاء المجلس الأعلى للآثار رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٩

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار :

قرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عدد الأراضي الأثرية مساحة ١٥ فداناً و١٥ قيراطاً و٧ أسمم بناحية الحاج قنديل - مركز دير مواس بمحافظة المنيا لتوسيعة جبانة المسلمين بها والمبنية حدودها ومعالمها بالذكر الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ شوال سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوى

وزارة الدولة لشئون الآثار

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج الأرض البالغ مساحتها ١٥ فدانًا و١٥ قيراطًا و٧ أسمهم

بناحية الحاج قدليل - مركز دير مواس - محافظة المنيا

من عدد الأراضي الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته ، على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرياً الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرياً بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر» .

الموقع المراد إخراجه يقع بـجبانة المسلمين المستعملة القديمة وإلى الغرب مباشرة من نهر نفراطاري وداخل حدود الأراضي الأثرية الصادر بشأنها قرار السيد أ. د. رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤١٣ لسنة ١٩٩٨ وقد سبق وأن وافقت اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستها في ٢٠٠٢/١١/٢ على طلب الوحدة المحلية لقرية بنى عمران بتوسيع جبانة المسلمين بـجبانة الحاج قدليل - مركز دير مواس وعلى أن يتم إجراء حفائر بها واتخاذ القرار على ضوء ما تسفر عنه أعمال الحفائر .

وقد قامت الوحدة المحلية لمركز ومدينة دير مواس بتوريد مبلغ وقدره ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه) بالشيك رقم (٨٦٤٨٠٠١١) في ٢٠٠٤/٣/٣ دفعة أولى وبدأت أعمال الحفائر من ٢٠٠٤/٦/١ حتى ٢٠٠٤/٦/١٦ ومن ٢٠٠٥/١/١ حتى ٢٠٠٥/١/١٢

وجاء بتقرير الحفائر أن الحفائر لم تسفر عن وجود أية آثار ثابتة أو منقولة بالمسطح المطلوب طبقاً لتقارير الحفائر المرفقة ومحضر المعاينة في ٢٠٠٥/١/٢٤
وتم إعادة العرض على اللجنة الدائمة بجلستها بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٧
والتي وافقت على إخراج المسطح المطلوب وتم تكليف مديرية المساحة بعمل الرفع المساحي لذلك المسطح المطلوب بإخراجه بمساحة ١٥ فداناً و١٥ قيراطاً و٧ أسمه بدلاً من ١٩ فداناً .
كما ورد بمحضر الرفع المبدئي في ٢٠٠٣/٧/٢٩ واعتمدته اللجنة الدائمة
في ٢٠٠٣/١١/٢ وقد تم تعديل وتحديد المسطح ليصبح بمساحة ١٥ فداناً و١٥ قيراطاً
و٧ أسمه على اللوحة المساحية أرقام (٦٠٣/٥٤٦ ، ٦٠٣/٥٤٧) .

تم إعادة العرض على اللجنة الدائمة فوافقت بجلستها في ٢٠٠٩/١/٢٩
على السير في إجراءات إخراج المسطح طبقاً لمحضر المعاينة في ٢٠٠٨/٧/٢٧ ومحضر انتهاء
أعمال الرفع المساحي في ٢٠٠٧/٨/٢٨ وتقدير معاينة الحفائر في ٢٠٠٥/١/٢٤
وحيث إنه قد تم عمل تسليم ابتدائي للمسطح في ٢٠١٠/٣/٢٢ للجهة الطالبة
بناءً على النشرة الصادرة من السيد أ. الأمين العام وموافقة اللجنة الدائمة
بجلستها في ٢٠٠٩/١٢/٣٠ :

وحيث إنه صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١
بتعيين وزير الدولة لشئون الآثار وكذلك صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة
رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار الجمهوري رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤
ال الصادر بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف وزير الدولة لشئون الآثار برفقه للتفضل
بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

وزير الدولة لشئون الآثار
أ.د / محمد إبراهيم على

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة العامة للمساحة بالمنيا

مشروع اخراجات الرقمية

وحدة المعالجة

الموضوع بخصوص احداثيات آثار جبانة الحاج قنديل -

مركز دير مواس - محافظة المنيا

الإحداثيات

no	x = easting	y = northing
1	603869	547021
2	603848	546912
3	603813	546920
4	603681	546727
5	603585	546639
6	603783	546570
7	603821	546650
8	603877	546765
9	603983	546976

مدير المشروع
(إمضاء)شرف المشروع
(إمضاء)القائم بأعمال المعالجة
(إمضاء)

يعتمد ...

مدير عام المساحة بالمنيا
(إمضاء)

